

زواج في السر خشية الفتنة/الثلاثاء)4-8-2020م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

طيب سؤال اخر يقول صاحبه كذلك من المشاكل بيني وبين زوجتي منذ عام تقريبا وصلت وصلت للقضاء عندي الحاح شديد على
الجماع وما نحو ذلك واخشى على نفسي الوقوع في الفاحشة - [00:00:00](#)
وتوجد فتاة متعلقة بي منذ فترة كبيرة الى الان وتقبل الزواج مني في ظل هذه الظروف المشككة ان اهلي يرفضون الزواج منها بشدة
او بالطبع اهلهما لن يقبلوا هذا الوضع - [00:00:18](#)
وان اخشى الوقوع في المحذور ماذا اصنع هل لا يجوز مطلقا زواجي منها سرا حتى استطيع اظهار هذا الزواج ثم اضاف فقال اخت
هذه الفتاة متزوجة من صديق لي نقول لك يا رعاك الله بعد الحمد لله والصلاة والسلام على رسول - [00:00:33](#)
لا زواج الا بولي وشاهد العدل ارجو ان ترتب المسائل في ذهنك ترتيبا صحيحا لا زواج الا بولي وشاهد عدل انت تقول ان اهلهما
بطبيعة الحال يرفضون تزويجك يعني لا يوجد ولي او الولي غير موافق - [00:00:53](#)
فاذا رفض اهلهما تزويجك فنحن امام مشكل حقيقي يحتاج الى تدبر نعم يا رعاك الله ان ولي المرأة اذا عضل اي منع موليته من
الزواج من الكفة بغير مسوغ شرعي كان كان عاضلا. كان هذا - [00:01:12](#)
مسوغا لاسقاط ولايته وانتقال الولاية الى القاضي الشرعي لتزويجها فارجو ان تبحث مسألتك مع بعض اهل العلم المخالطين لك عن
قرب لتحديد مدى كون هذا الولي عاضدا شرعا وبالتالي مدى مشروعية انتقال الولاية الى القاضي - [00:01:33](#)
هذا من حيث المبدأ لكن اخشى يبرعاك الله وهذا الذي يغلب على ظني واكاد ارجحه الا يكون الامر قد بلغ بالولي هذا المبلغ لان
ملابسات الزواج تقول هذا زواج اضطرار مؤقت - [00:01:54](#)
يتم خفية لقضاء الوطن واراقة الماء وليس مؤهلا للاستمرار وهو فيما احتف به من قرائن يغلب انه زواج بنية الطلاق والزواج بنية
الطلاق لا يحل في اظهر قولي العلماء. وقد صدر بهذا قرار اللجنة الدائمة للافتاء ببلاد الحق - [00:02:11](#)
حرمين وهو ناسخ لقرار سابق كانت قد افتت فيه بجواز هذا النكاح لقد سئل علماء اللجنة الدائمة انتشر بين اوساط الشباب السفر
خارج البلاد للزواج بنية الطلاق والزواج هو الهدف في السفر - [00:02:35](#)
استنادا على فتوى بهذا الخصوص. وقد فهم كثير من الناس الفتوى خطأ فما حكمها فاجابوا الزواج بنية الطلاق زواج مؤقت والزواج
المؤقت زواج باطل لانه متعة. والمتعة محرمة بالاجماع والزواج الصحيح - [00:02:53](#)
ان يتزوج بنية بقاء الزوجية والاستمرار فيها فان صلحت له الزوجة وناسبت له والا طلقها كما قال تعالى فامسك بمعروف او تسريح
باحسان طبعاً من اهل العلم من قال الزواج صحيح لكنه محرم لما شابه من الغش - [00:03:13](#)
كلام الشيخ ابن عثيمين رحمه الله لاني ما حقيقة الغش ان تخفي امرا اذا علم به الطرف الاخر لم يقبل على التعاقد معك ولا على على
الاتفاق معك ولا شك ان الولي - [00:03:33](#)
اذا علم ان مريد الزواج قد بيت في نفسه طلاق امرأته بعد تزوجها اعتقد ان اي ولي او السواد الاعظم من الاولياء لكي تكون اكثر دقة
لا يقبلون بمثل هذا والا كان هذا بيعا رخيصا لبناتهم واعراضهم - [00:03:49](#)
يا بني ان الولي الذي يرفض التزويج في مثل هذه الظروف قد بل له ما يسوغ موقفه شرعا لاني كما قلنا الملابسات التي تحتف بهذه

بهذه الزيجة او بهذا الزواج تقول هذا زواج مضطر - [00:04:10](#)

تحت وطأة ضغط معين اذا انحلت عقده اذا عادت اليه زوجته الغالب انه لن يستديم هذه العلاقة فمن ذا الذي يجازف بابنته لكي

يزوجها في مثل هذه الظروف اهلك لا يوافقون - [00:04:30](#)

واهلها غير موافقين والدنيا كما ترى يخيم في فضاءاتها تحبا كثيفة هذا الا اذا كنت بالفعل يا بني قد عزمت على زواج مستقر.

تستطيع ان تعزم على زواج مستقر وان تبذل له من اسباب الاستقرار ما تبرأ به ذمتك - [00:04:52](#)

وما يخرجك عن شبهة زواج المتعة او الزواج بنية الطلاق كما تعتبر مصلحتك في تفريج كربتك اعتبر مصلحة هذه الفتاة في تأمين

مستقبلها. وان لا تكون محطة ترانزيت عابرة تقضي من خلالها وطرك ثم ترميها بعده. بعد ذلك تأكلها لحما وترميها عظما - [00:05:16](#)

اذا تخلصت من هذا وبذلت لهذا الزواج من اسباب الاستقرار ما تبرأ به ذمتك وما يخويك عن شبهة زواج المتعة او الزواج بنية الطلاق

فيكون الامر يا بني على اصل الحل اذا استكملت مقومات - [00:05:44](#)

عقد النكاح من الولي والمهل والشهود وقلنا في مسألة الولي اذا منع الولي موليته من الزواج من الكفء فان له ان يذهب الى القضاء

الشرعي لينظر في امره. فان كان الولي عاضلا بغير - [00:06:01](#)

غير شرعي كان للقاضي الشرعي ان يزوجه في هذه الحالة اللهم اهدنا سواء السبيل وقنا عذابك يوم تبعث عبادك يا رب العالمين.

اللهم امين - [00:06:19](#)